الجمهورية الإسلامية الموريتانية
وزارة المالية

شرف – إخاء – عدل

تأشيرات

م.ع.ت.ت.ن.ج.ر	م.ع.م	ر.م.ر

مقرّر رقم:----------و.م / م. ع.م. / 2024 يقضي بوضع القواعد المطبقة على تسيير اعتماد التعهد (إ.ت) و اعتماد الدفع (إ.د).

000624

إن وزير المالية، بعد الاطلاع على:

- *القانون النظامي رقم 2018_039 الصادر بتاريخ 09 أكتوبر 2018 الذي يلغي ويحل محل القانون رقم 78-011 الصادر بتاريخ 19 يناير 1978، المتضمن القانون النظامي المتعلق بقوانين المالية؛*
- *القانون رقم 2017-006 الصادر بتاريخ فاتح فبراير2017 والمعدل بالقانون رقم 2021-006الصادر بتاريخ 19فبراير2021، المتعلق بالشراكة بين القطاعين العام والخاص؛*
- *المرسوم رقم 2019– 186 الصادر بتاريخ 31 يوليو 2019 المتضمن النظام العام لتسيير الميزانية والمحاسبة العمومية؛*
- *المرسوم رقم 157-2007 الصادر بتاريخ 06 سبتمبر 2007 المتعلق بمجلس الوزراء وصلاحيات الوزير الأول والوزراء؛*
- *المرسوم رقم 2023/119/ر.ج، الصادر بتاريخ 04 يوليو 2023 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة؛*
- *المرسوم رقم 349-2019/و.أ، الصادر بتاريخ 09 سبتمبر 2019 المحدد لصلاحيات وزير المالية وتنظيم الإدارة المركزية لقطاعه.*

يـقـــــرر:

المادة الأولى: يهدف هذا المقرّر إلى وضع القواعد المطبقة على تسيير اعتمادات التعهد (إ.ت) واعتمادات الدفع (إ.د) في إطار الميزانية العامة والميزانيات الملحقة وحسابات الخزينة الخاصة.

المادة 2: التعاريف

طبقا للمرسوم رقم 2019- 186 صادر بتاريخ 31 يوليو 2019 المتعلق بالنظام العام لتسيير الميزانية والمحاسبة العمومية المنظم لطرفي عمليات الإنفاق وهما:

- التعهد الذي تنشئ بموجبه الهيئة العمومية أو تثبت على نفسها التزاماً يترتب عنه عبء.
- الدفع هو العملية التي تبرئ بها الهيئة العمومية ذمتها من الدين.

المادة 3: المحاسبة الميزانية للدولة

تتضمن المحاسبة الميزانوية للدولة:

- محاسبة التخصصات واعتماد التعهدات؛
- محاسبة اعتمادات الدفع؛

- محاسبة اعتمادات الإيرادات؛
- محاسبة أذون الاستخدام.

تتبع المحاسبة الميزانوية لنفقات الاستثمار فتح واستهلاك اعتمادات التعهد واعتماد الدفع.

الفصل الأول: معايرة وقواعد استهلاك اعتمادات التعهد واعتماد الدفع

المادة 4: معايرة اعتمادات التعهد و اعتمادات الدفع

تتضمن الاعتمادات الميزانوية المتعلقة بنفقات الاستثمار اعتمادات التعهد و اعتمادات الدفع.

- تمثل اعتمادات التعهد الحد الأعلى للنفقات التي يمكن الالتزام بها. بحيث تنظم الالتزامات التي يُخَول للدولة التعاقد عليها اتجاه الغير (مستند الالتزام القانوني).
- تمثل اعتمادات الدفع الحد الأعلى للنفقات التي يمكن دفعها خلال السنة من أجل تغطية الالتزامات السابقة المبرمة في إطار اعتمادات التعهد (مستند الدفع).

مَيْزنة واستهلاك اعتماد النفقات غير الإستثمارية على شكل اعتمادات الدفع فقط.

ومن الضروري "تنقية" نفقات الاستثمار نفسها (أي "الأصول الثابتة" بالنسبة لمحاسبة الأملاك) من النفقات الجارية (غير القابلة للرسملة) غير المعنية باعتمادات التعهد و اعتمادات الدفع.

المادة 5: استهلاك اعتمادات التعهد

التعهد القانوني بالنفقة العمومية عبارة عن التصرف الذي بمقتضاه تنشأ الدولة أو تعاين التزاما ينشأ عنه العبء يجسد التزام الدولة تجاه الغير. ويشكل الإخطار بالالتزام القانوني تجاه الغير الحدث المسبب لاستهلاك اعتمادات التعهد. ويمثل المبلغ الذي سيتم استخدامه لمعايرة اعتمادات التعهد الجزء الثابت المؤكد، أي الجزء الثابت من الالتزام الذي يتم تقييمه على ضوء السند القانوني باعتباره الحد الأدنى للمبلغ الذي التزمت به الدولة.

يؤدي التوقيع على الالتزام القانوني للدولة إلى استهلاك اعتمادات التعهد. ويجب أن يتوافق مبلغ الالتزام مع حجم المدفوعات التي ستترتب على تنفيذ الالتزام.

ولا يمكن للمبلغ الإجمالي للتعهد اتأن يتجاوز مبلغ اعتمادات التعهد المتوفرة بالنسبة للنفقات الاستثمارية و الاعتمادات المتوفرة لأي نفقات أخرى.

المادة 6: استهلاك اعتمادات الدفع

يتم استهلاك اعتمادات الدفع من خلال مدفوعات يقوم بها المحاسبون العموميون للغير، مما يحرر الدولة بشكل نهائي من عبء الديون.

يتم استهلاك اعتمادات الدفع عند تسديد الدفعات. ويتم تسجيله في محاسبة الميزانية عند الدفع المترتب على النفقات. وبالتالي فإن الدفع والتصفية أو الأمر بالصرف هو الذي يستهلك اعتماد الدفع.

الأمانة العامة للحكومة
Ministère Secrétariat Général du Gouvernement
تأشيرة التشريع
VISA LEGISLATION

الوزارة الأولى - الوزارة الأمانة العامة للحكومة
المراقب المالي
Contrôleur Financier
Premier Ministère
Ministère Secrétariat Général du Gouvernement

R.I.M / Ministère des Finances
Direction Générale du Budget
Le Directeur Général

جدول 1: القواعد العامة لاستهلاك اعتمادات التعهد و اعتمادات الدفع

	مبلغ استهلاك اعتمادات التعهد (عند التصديق على الالتزام القانوني)	**مبلغ استهلاك اعتمادات الدفع** (بالتزامن مع الدفع)
السنة الأولى (ن):	اعتمادات التعهد = المبلغ الثابت الإجمالي للالتزام القانوني	اعتمادات الدفع = المبلغ المسدد خلال السنة الأولى
السنوات (ن+ى) : (ى> 0)	اعتمادات التعهد = 0	اعتمادات الدفع = المبلغ المسدد خلال السنة ن+ى

المادة 7: محاسبة اعتمادات التعهد والدفع

تمثل اعتمادات التعهد اداة لتحليل استدامة الميزانية وتخضع لمحاسبة لالتزامات، مما يسمح بالتقييم الدقيق للديون المستحقة المتعاقد عليها من قبل الدولة وبالتالي السيطرة على مكونات الإنفاق قبل التسديد.

ولا يمكن الاشتراك في أي التزام إذا كانت تغطيته عن طريق اعتماد الدفع غير مؤكدة،حين التعهد.

ويمكن تعديل الالتزام القانوني (في حالة وضع اعتمادات بالتعهد إضافية) أو إلغاؤه (في حالة سحب الاعتمادات بالتعهد) تماشيا مع الخدمات المسداة والتسديدات المدفوعة، مما يؤثر على محاسبة الميزانية.

تمكن محاسبة اعتمادات التعهد، في نهاية السنة المالية ومن خلال المقارنة مع المدفوعات، من تحديد المبالغ المستحقة التي سيتم دفعها، والتي تساوي اعتمادات التعهد المستهلكة والتي لم تتم تسويتها عن طريق الدفع.

وبالتالي فإن المبالغ المستحقة تمكن من إجراء تقييم دقيق للمدفوعات التي يجب سدادها في سنة مالية لاحقة والتي سيتم تحميلها على التنفيذ في اعتمادات الدفع للميزانيات المستقبلية (بما في ذلك المبالغ المرحّلة المعتمدة التي تضاف إلى اعتمادات الدفع في الميزانيات القادمة).

المادة 8: الاستهلاك السنوي لاعتمادات التعهد والدفع

تخضع اعتمادات الدفع لمبدأ السنوية. ويخضع هذ المبدأ إلى الاستثناءات المتعلقة بآلية الترحيل.

تتم برمجة الإنفاق بحيث يظل استهلاك اعتمادات التعهد متسقًا مع توفر اعتمادات الدفع على مدار جميع السنوات المالية المعنية.ويدخل ضمان هذا الاتساق ضمن مسؤولية الآمر بالصرف المعني. وبالتالي، يتم ربط أقساط اعتمادات الدفع ذو النطاق السنوي أو المتعدد السنوات باعتمادات التعهد؛ مما يسمح بالتنبؤ بحجم احتياجات من اعتمادات الدفع خلال سنة المالية المعنية والسنوات الأخرى (مبالغ التسديد المتبقية).

المادة 9: استثناءات اعتمادات الدفع من الطبيعة السنوية

يمكن استخدام اعتمادات الدفع بعد الفترة من 1 يناير إلى 31 ديسمبر في الحالات التالية:

أ. حسابات التحويل الخاص: تنقل عند الاقتضاء الاعتمادات المالية المتوفرة نهاية السنة في حساب تحويل خاص دون حد إلى نفس حساب التحويل الخاص برسم السنة المالية الموالية وذلك بموجب مقرر صادر عن الوزير المكلف بالمالية.(المادة 37 من القانون النظامي المتعلق بقوانين المالية).

ب. ميزانية التحويل الخاص: تنقل عند الاقتضاء الاعتمادات المالية المتوفرة نهاية السنة في ميزانية تحويل خاص دون حد إلى نفس ميزانية التحويل الخاص برسم السنة المالية الموالية وذلك بموجب مقرر صادر عن الوزير المكلف بالمالية.(المادة 38 من القانون النظامي المتعلق بقوانين المالية).

وزارة المالية
المديرية العامة للميزانية
VISA
R.I.M / Ministere des Finances
Direction Generale du Budget
Le Directeur General

Ministère Secrétariat Général du Gouvernement
تأشيرة التشريع
VISA LEGISLATION

ت. صناديق الإعانات: تنص المادة 39 من القانون النظامي المتعلق بقوانين المالية على نقل أرصدة هذه الصناديق في نهاية السنة.

ث. يمكن ترحيل اعتمادات الدفع المتعلقة بنفقات الاستثمار والمتاحة في نهاية السنة إلى نفس الفصل أو البرنامج وضمن نفس الجزء وفي حدود اعتمادات التعهد المستهلكة فعال والتي لم يتم دفعها بعد .تتم عمليات الترحيل بموجب مرسوم متخذ في مجلس الوزراء بناء على تقرير الوزير المكلف بالمالية بعد تقييم وتبرير الموارد التي تسمح بتغطية التمويل دون الإضرار برصيد الميزانية المسموح به خلال السنة الجارية. (المادة 56 من القانون النظامي المتعلق بقوانين المالية).

يتم إلحاق النفقات التي تم تنفيذها على الاعتمادات من السنة التي تمت زيادتها بمبالغ الاعتمادات المرحلة من السنة-1، بالسنة.

المادة 10:تطبيق قاعدة التبادل غير المتماثل للاعتمادات على النفقات الاستثمارية

ينص القانون النظامي المتعلق بقوانين المالية في مادته 53 على أن "..يجوز التحويل بين مواد نفس الجزء بقرار من الوزير المعني بعد إبلاغ الوزير المكلف بالمالية. ويرخص للتحويلات بين الأجزاء بموجب مقرر صادر عن الوزير المكلف بالمالية دون أن تؤدي هذه التعديلات إلى زيادة اعتمادات نفقات العمال أو إلى نقص اعتمادات لنفقات رأس المال". و هو ما يشكل إذا إمكانية إجراء تبادل غير المتماثل داخل البرامج .وتعكس هذه القاعدة الحرص في حماية الجهد الاستثماري وتجنب تحويل الاعتمادات من الجزء السادس (نفقات الاستثمار) إلى أنواع أخرى من الإنفاق .الشيء الذي يبرز الضرورة ضمان جودة البرمجة الاستثمارية.

المادة 11: التخصيص

يجسد التخصيص الطبيعة الوظيفية للاستثمار. ويمثل الحد الأعلى للتعهدات التي يمكن الالتزام بها لإنجاز الاستثمار.إلا أن التخصيص لا يستهلك اعتمادات التعهد.

التخصيص يجعل من الممكن تجميد القيود المحاسبية على مبلغ اعتمادات التعهد اللازمة لتمويل الاستثمار في إطار متعدد السنوات .ويجب أن يغطي شريحة وظيفية (وليس شريحة مالية) وأن يتيح تمويل مشروع متجانس ومتماسك .ويجعل هذا التخصيص اعتمادات التعهد محجوبة وغير متاحة لعملية استثمار أخرى.

صُمم إجراء التخصيص ليدعم ضمان أداء الاستثمار. ولذلك يجب نقله من خلال أنظمة المعلومات في إطار عمليات نهاية السنة وأن يكون المبلغ غير الملتزم به قابلاً للترحيل لضمان الامتثال واستمرارية الشريحة الوظيفية.

ويتطابق مبلغ التخصيص مع مبلغ تقييم النفقات المساهمة في إنجاز العملية أو مرحلتها الوظيفية، ويجب أن يشمل مبلغا للطوارئ ومراجعات الأسعار.

وقد يتبع التخصيص الأولي تخصيص إضافي أو عدة تخصيصات إضافية.

يتم سحب التخصيص في حالة المراجعة التنازلية للمشروع أو إغلاق العملية .ويؤدي ذلك إلى زيادة اعتمادات التعهد المتاحة.يمكن إعادة استخدام اعتمادات التعهد التي تم إصدارها في عملية أخرى أو إلغاؤها.

المادة 12: تسييرا عتمادات التعهد والدفع لنفقات الاستثمار الممولة من الخارج

VISA
R.I.M / Ministere des Finances
Direction Generale du Budget
Contrôleur Financier
Premier Ministère Secrétariat Général du Gouvernement
VISA LEGISLATION

لا يمكن تسيير النفقات الاستثمار الممولة من الخارج في إطار اعتمادات التعهد والدفع عندما لا تتبع إجراءات التنفيذ الخاصة بميزانية الدولة. لا يمكن أن تتعلق المحاسبة القائمة للنفقات في إطار اعتمادات التعهد و اعتمادات الدفع إلا بالنفقات التي تتبع الإجراءات الوطنية لتنفيذ نفقات الدولة (أي سلسلة النفقة العمومية).

الفصل الثاني: ميزانية اعتماد التعهد واعتماد الدفع

المادة 13: توازن اعتمادات التعهد واعتمادات الدفع

تتم مَيْزنة اعتماد النفقات الغير استثمارية على شكل اعتماد الدفع فقط.

وتخضع مَيْزنة نفقات الاستثمار التي تنفذها الدولة بشكل مباشر للمبدأ العام للتساوي بين اعتمادات التعهد والدفع إلا انه في الحالات التي تكون فيها العقود الموقعة لتنفيذ المشاريع الاستثمارية تشمل فترات تنفيذ تزيد عن السنة الواحدة،يمكن وضع ميزانية لا تخضع للمبدأ التساوي بين اعتمادات التعهد والدفع،على أن يتساوى اعتمادات الدفع مع متطلبات الدفع بالنسبة للسنة الأولى من تنفيذ العقود المذكورة.

المادة 14: طرق إعداد اعتمادات التعهد و اعتمادات الدفع

لا تغطي اعتمادات التعهد بالضرورة التكلفة الإجمالية للمشروع، في الواقع يعتمد حجم اعتمادات التعهد التي سيتم إدراجها في الميزانية على الالتزامات القانونية التي سيتم تقديمها كل سنة طوال مدة المشروع.

بالنسبة لعقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص: تغطي اعتمادات التعهد، اعتبارًا من سنة إبرام العقد، الالتزام القانوني بأكمله. وتغطي اعتمادات الدفع متطلبات التدفق النقدي لكل سنة من سنوات تنفيذ العقد.

تتيح طريقة المَيْزنة هذه الأخذ في الاعتبار مستوى مرونة الإنفاق السنوي والمتعدد السنوات.

المادة 15: الغايات من ميزنة اعتماد التعهد واعتماد الدفع

تتلخص الغايات من المَيْزنة اعتماد التعهد واعتماد الدفع في الجدول التالي:

جدول 2: الغايات من الميزنة لاعتمادات التعهد واعتمادات الدفع

الغاية	أهداف اعتمادات التعهد	أهداف اعتمادات الدفع	الفائدة من الميزنة بالاعتماد على اعتمادات التعهد و اعتمادات الدفع
تشغيلية	السماح بإلزامية النفقات لتنفيذ الأنشطة.	السماح بدفع الفواتير المتعلقة بالنفقات التي وقع الالتزام بها	رافعة للأداء من خلال اختيار الأنشطة التي يجب تحديد أولوياتها.
ميزانوية	تحديد سقف للالتزام من أجل التحكم في النفقات.	تحديد سقف للسداد من أجل السيطرة على التوازن المالي.	تحسين صدق الموازنة وضمان استدامتها.
مالية	تسيير النفقات بشكل أفضل.	تحسين تسيير النقد.	تحسين الرؤية من خلال الإنفاق

الفصل الثالث: القواعد المطبقة على الصفقات العمومية بالنسبة للاعتمادات التعهد و اعتمادات الدفع

يتعلق الأمر بالصفقات العمومية المذكورة أدناه المبرمة لتنفيذ النفقات الاستثمارية وهي: الصفقات ذات الأسعار الثابتة أو القابلة للمراجعة، والصفقات ذات المدة الثابتة أو القابلة للتمديد.

VISA LEGISLATION
VISA
R.I.M / Ministère des Finances
Direction Générale du Budget
Le Directeur Général

المادة 16: الصفقات ذات الأسعار الثابتة أو القابلة للمراجعة، والصفقات ذات المدة ثابتة أو القابلة للتمديد

يتم استهلاك اعتمادات التعهد حتى إجمالي الصفقة. ويكون الالتزام ثابتًا للفترة (ربما متعددة السنوات) التي تبدأ من تاريخ دخول الصفقة حيز التنفيذ حتى الانتهاء من العمل والاستلام النهائي له. وفي حالة تجديد الصفقة، يجب على الآمر أن يتعهد بالمبلغ المتعلق بالفترة التي يتم تمديد الصفقة بها، وتؤدي التمديدات إلى استهلاك لاحق لاعتمادات التعهد، من خلال التزامات إضافية.

بالنسبة للصفقات العمومية التي قد تنص على تحديث و/أو بنود مراجعة الأسعار، يتم تغطية مبلغ التحديث و/أو المراجعة من خلال التزام إضافي.

جدول 3: الصفقات ذات الأسعار الثابتة أو القابلة للمراجعة، والصفقات ذات مدة ثابتة أو قابلة للتمديد

	مبلغ استهلاك اعتمادات التعهد (عند التصديق على الالتزام القانوني+ لاحقا في حالة مراجعة الأسعار أو تجديدها)	**مبلغ استهلاك اعتمادات الدفع** (بالتزامن مع الدفع)
السنة الأولى (ن):	اعتمادات التعهد = المبلغ الثابت الإجمالي لفترة الصفقة الغير قابلة للتمديد.	اعتمادات الدفع = المبلغ المسدد خلال السنة الأولى
السنوات (ن+ى) : (ى> 0)	اعتمادات التعهد = 0+ (استهلاك اعتمادات التعهد حتى تأثير التحديث و/أو مراجعة الأسعار أو التجديد، المتوقع خلال المدة المتبقية من العقد)	اعتمادات الدفع = المبلغ المسدد خلال السنة ن+ى

المادة 17: الصفقات ذات الأقساط الثابتة والمشروطة

يتم استهلاك اعتمادات التعهد مبدئيًا حتى الالتزامات الأكيدة (بما في ذلك تعويضات الرجوع عن العقد) أو المؤكدة، ويتم استهلاك اعتمادات الدفع حتى مدفوعات السنة. ولا يمكن تأكيد الشريحة المشروطة في السنوات اللاحقة إلا إذا كان المبلغ المتاح في اعتمادات التعهد الإجمالي، عند، التأكيد مساويًا على الأقل لمبلغ الشريحة التي سيتم تأكيدها.

جدول 4: الصفقات ذات الأقساط الثابتة والمشروطة

	مبلغ استهلاك اعتمادات التعهد (عند التصديق على الالتزام القانوني حتى الشريحة الأكيدة بما في ذلك التعويضات المحتملة للرجوع عن العقد، ثم الالتزام بالشريحة المشروطة عند تأكيدها)	**مبلغ استهلاك اعتمادات الدفع** (بالتزامن مع الدفع)

الوزارة الأمانة العامة للحكومة
Ministère Secrétariat Général du Gouvernement
تأشيرة التشريع
VISA LEGISLATION
Contrôle Financier
Premier Ministère
Secrétariat Général du Gouvernement
VISA
R.I.M / Ministère des Finances
Direction Générale du Budget
Directeur Général

السنة الأولى (ن): (إبرام الصفقة)	اعتمادات التعهد = المبلغ الثابت + (عند الاقتضاء) مبلغ التعويض للرجوع عن العقد	اعتمادات الدفع = المبلغ المسدد خلال السنة الأولى
السنوات (ن+ى) : (ى> 0)	**تأكيد الشريحة المشروطة** اعتمادات التعهد = مبلغ الشريحة المشروطة – مبلغ التعويض للرجوع عن العقد	اعتمادات الدفع = المبلغ المسدد خلالا السنة ن+ى (إجمالي مبلغ الشريحة المشروطة)
	عدم تأكيد الشريحة المشروطة اعتمادات التعهد = 0	اعتمادات الدفع = (عند الاقتضاء)الأخذ بعين الاعتبار مبلغ تعويض الرجوع عن العقد

المادة 18: صفقات سعر الوحدة والصفقات الإطارية القابلة للتجديد أو غير قابلة للتجديد وصفقات أوامر الشراء

يتم استهلاك اعتمادات التعهد لصفقات سعر الوحدة والصفقات الإطارية القابلة للتجديد أو غير قابلة للتجديد وصفقات أوامر الشراء، عند أخذ أوامر الخدمة أو أوامر الشراء الصادرة، ويتم استهلاك اعتمادات الدفع أثناء تسديد الفواتير (أو الدفع من قبل المحاسب العمومي).

جدول 5: صفقات سعر الوحدة والصفقات الإطارية القابلة للتجديد أو الغير قابلة للتجديد وصفقات أوامر الشراء

	مبلغ استهلاك اعتمادات التعهد (عند التصديق على الالتزام القانوني)	**مبلغ استهلاك اعتمادات الدفع** (بالتزامن مع الدفع)
استهلاك اعتمادات التعهد و اعتمادات الدفع لكل سنة موازنة	يتم أخذ اعتمادات الالتزام المستهلكة عند أخذ أوامر الخدمة أو أوامر الشراء الصادرة	يتم استهلاك اعتمادات الدفع أثناء تسديد الفواتير (أو الدفع من قبل المحاسب العمومي)

الفصل الرابع: حالة خاصة لعقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص

عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص هي عقود إدارية موقعة لفترة طويلة نسبيا.

المادة 19: أنواع الشراكة بين القطاعين العام والخاص

وفقا للقانون عدد 2017-06 الصادر بتاريخ 01 فبراير 2017 المعدل بالقانون رقم 2021-006الصادر بتاريخ 19فبراير2021،المتعلق بالشراكة بين القطاعين العام والخاص ونصوصه التطبيقية، فإن أنواع الشراكة بين القطاعين العام والخاص هي كما يلي:

الوزارة الأمانة العامة للحكومة
Ministère Secrétariat Général du Gouvernement
المراقب المالي
Contrôleur Financier
Premier Ministère
VISA LEGISLATION
VISA
R.I.M / Ministère des Finances
Direction Générale du Budget
Le Directeur Général

1. الشراكة بين القطاعين العام والخاص المتعلقة بعقود الإيجار

هذا النوع من الشراكة بين القطاعين العام والخاص لا يؤدي إلى إنفاق من جانب الدولة، وبالتالي فهو غير معني بتسيير اعتمادات تعهد والدفع

2. عقود الامتياز

لا يؤدي هذا النوع من الشراكة بين القطاعين العام والخاص إلى إنفاق من جانب الدولة إلا في حالة وجود خلل في تنفيذ العقد يؤدي إلى تعويض صاحب الامتياز. لا يمكن دمج هذا التعويض مع الاستثمار وبالتالي لا يقع ضمن تسيير اعتماد تعهد والدفع.

3. الشراكات بين القطاعين العام والخاص ذات الدفع العمومي

ينص المرسوم رقم 2019-186 الصادر بتاريخ 31 يوليو 2019 المتضمن النظام العام لتسيير الميزانية والمحاسبة العمومية في مادته 93 على أنه " طبقا لأحكام الفقرة الأخيرة من المادة 22 من القانون النظامي 2018-039 بتاريخ 9 أكتوبر 2018 المتعلق بقوانين المالية، بالنسبة لعمليات الاستثمار بالشراكة مع القطاع الخاص، تفتح اعتمادات تعهد، فيما يتعلق بالشراكات بين القطاعين العام والخاص للمدفوعات العمومية ، في الجزء 2 و5 من الميزانية المتعلقين بمقتنيات السلع والخدمات، والنفقات الاستثمارية".

ويؤدي هذا النوع من الشراكة بين القطاعين العام والخاص بشكل آلي إلى دفع إتاوات "الإيجار" من قبل الدولة مقابلة لثلاثة عناصر من التكلفة: الاستثمار والتمويل والتشغيل.

يتم إدراج اعتمادات التعهد والدفع الخاصة بالشراكات بين القطاعين العام والخاص ذات الدفع العمومي على النحو التالي:

أ. **<u>عنصر الاستثمار:</u>** التصميم، وتكاليف البناء، والفوائد المؤقتة؛ يمثل هذا العنصر رأس المال المدفوع. يتم تحليله على أنه تسوية للديون، والذي يتم تسويته بالكامل في نهاية العقد، ويتم تحميل هذا المكون من الإيجار على جزء الأصول الثابتة من البرنامج المعني؛ يتم استهلاك اعتمادات التعهد المقابلة لكامل تكلفة الاستثمار عند الإخطار بالعقد، ويتم استهلاك اعتمادات الدفع كل عام وفقًا لأقساط اعتمادات الدفع المنصوص عليها في العقد.

<u>جدول 6:</u> الشراكات بين القطاعين العام والخاص ذات الدفع العمومي: عنصر الاستثمار

	مبلغ استهلاك اعتمادات التعهد (عند التصديق على الالتزام القانوني)	**مبلغ استهلاك اعتمادات الدفع** (بالتزامن مع الدفع)
السنة الأولى (ن):	اعتمادات التعهد = تقييم المبلغ الإجمالي للمشروع الاستثماري (الشرائح الوظيفية) بما في ذلك شريحة الثابتة + مبلغ التعويض عن الإنهاء المبكر للعقد + مبلغ الشرائح المشروطة	اعتمادات الدفع = المبلغ المسدد خلال السنة الأولى
السنوات (ن+ى) : (ى> 0)	اعتمادات التعهد = 0	اعتمادات الدفع = المبلغ المسدد خلال السنة ن+ى

VISA
R.I.M / Ministere des Finances
Direction Generale du Budget
Le Directeur General
Premier Ministre
Secrétariat Général du Gouvernement
VISA LEGISLATION

ب. **عنصر التمويل:** التكاليف المالية؛ يعتبر هذا الجزء المالي بمثابة سلعة تم شراؤها بالدين؛ يتم تحميله على الجزء 2 " نفقات اقتناء السلع والخدمات" من البرنامج المعني.

ت. **عنصر التشغيل:** تكلفة التشغيل والصيانة و الصيانة الخفيفة والصيانة الثقيلة طالما لا تهدف إلى زيادة قيمة الأصل المعني أو عمره الافتراضي؛ ويتم أيضًا تحميل هذا المكون "التشغيلي" من الإيجار على الجزء الثاني " نفقات اقتناء السلع والخدمات" من البرنامج.

المادة 20: أقساط اعتمادات الدفع بالارتباط مع اعتمادات التعهد

تتيح أقساط اعتمادات الدفع بالارتباط مع اعتمادات التعهد إمكانية تقييم التأثير المالي على السنوات المقبلة وعلى قرارات الميزانية المرتبطة بالمشاريع المدرجة في مشروع الميزانية.

يعرض الجدول أدناه، لأغراض التوضيح، مثالاً أقساط اعتمادات الدفع لكل برنامج خلال فترة إطار النفقات متوسط المدى.

جدول 7: أقساط اعتمادات الدفع بالارتباط مع اعتمادات التعهد

العناوين	اعتمادات التعهد	أقساط اعتمادات الدفع				
		ن	ن+1	ن+2	ن+3	ما بعد
أقساط اعتمادات الدفع بالارتباط مع اعتمادات التعهد قبل سنة ن						
أقساط اعتمادات الدفع بالارتباط مع اعتمادات التعهد خلال سنة ن						

المادة 21: إعداد الميزانية الأولى لاعتمادات التعهد والدفع

بالنسبة للسنة الأولى من تنفيذ نظام اعتمادات التعهد واعتمادات الدفع، تقوم الوزارات بإجراء جرد شامل للعمليات الجارية و المبرمجة مصحوبا بتكلفة التعهدات التي سيتم فتحها والمدفوعات التي سيتم سدادها. ويتضمن هذا الجرد المواعيد النهائية الضرورية لبرمجة الميزانية في إطار النفقات على المدى المتوسط الوزاري (من السنة ن+1 إلى ن+3) ولتسجيل الاعتمادات المقابلة في مشروع قانون المالية للسنة (ن+1).

Premier Ministère
Secrétariat Général du Gouvernement
Contrôleur Financier
VISA
R.I.M / Ministère des Finances
Direction Générale du Budget
Le Directeur Général
VISA LEGISLAT

الفصل الخامس. ترتيبات ختامية

المادة 22: يكلف الآمرون بالصرف والمراقبون الماليون والمسددون والمحاسبون العموميون، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

05 JUIN 2024

حرر في نواكشوط بتاريخ: .....

إسلم محمد أمبادي

التوزيعات:

• و.أ	2
• و.أ.ع/ر.ج	2
• م.ع.د	2
• م.ع.ت.ت.ن.ج.ر	2
• م.م	2
• م.ع.م	2
• ج.ر	2
• الوزارات	34
• أ.ع.خ.م.ع	2

الجمهورية الإسلامية الموريتانية
وزارة المالية
الوزير
Le Ministre
République Islamique de Mauritanie - Ministère des Finances

الوزارة الأولى - الوزارة الأمانة العامة للحكومة
Premier Ministère
Secrétariat Général du Gouvernement
المراقب المالي
Contrôleur Financier
R.I.M / Ministère des Finances
Direction Générale du Budget
Le Directeur Général